

أسباب الترول و موقف الدكتورة عائشة بنت الشاطئ منها في تفسيرها البلياني

أبو الوفا محمود*

حميد أحتر**

أسباب الترول هي الواقع والمناسبات والحوادث التي تقع، فتقتل الآية أو الآيات من القرآن الحكيم متعددة عنها أو مبينة لحكمها أثناء وقوعها أو عقبة. ولكن ذلك ليس معناه أن نلتمس لكل آية في القرآن سبباً لسزوتها أو قصة تلابس هذا النزول لأن ليس لكل سورة وآية أسباب نزول معروفة، بل إن فيه القصص التي ترول عبرة وتسلية، ومنه آيات الأحكام، والناسخ والمنسوخ، وآيات الوعد والوعيد، وإن منه ما نزل ابتداءً من غير سبب.^(١) وقد يكون سبب الترول إجابة لسؤال مؤمن، أو ردًا على مشرك، أو على سؤال عن شيء من التاريخ الماضي أو عن غيب في المستقبل. كثير من السور والآيات ترتبط بالحوادث والاحاديث التي وقعت أيام الدعوة كسوررة البقرة والحرث العادي،^(٢) أو نزلت لحالات ضرورية من الأحكام والقوانين الإسلامية كسورة النساء والأنفال والطلاق وأشباهها.^(٣) هذه القضايا التي سببت نزول السور أو الآية هي المسماة بـ"أسباب الترول"،^(٤) فهل هذه الأسباب تخص عموم الآيات أو أن العبرة بعموم لفظها؟ هناك قاعدة أصولية "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"،^(٥) وتناول الإمام الشافعي مسائل كثيرة متعلقة بالعموم والخصوص، فيذكر كلاماً صريحاً في كتابه الأم لأصول الفقه حيث يقول إن الأسباب لا تخص العمومات فإن كثيراً من الآيات ترول بأسباب أقوام وتكون لهم وللناس عامة...^(٦)

وقد تعرض المفسرون لهذه المسألة من الناحية التطبيقية في صورة قاعدة صيغتها "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب إلا إذا دل الدليل على التخصيص بالسبب" واعتمد عليها كثير منهم في تفسيرهم للآيات الواردة على أسباب، وفي الترجيح بين الأقوال.^(٧) معنى أن اللفظ العام إذا ورد على سبب، فإنه يبقى على عمومه، ولا يقتصر على سبب وروده، وهذا القول عامه أهل العلم من الفقهاء والأصوليين^(٨) منهم أبو حنيفة^(٩)، ومالك في إحدى الروايتين عنه^(١٠)، والشافعي^(١١)، وأحمد في الصحيح من مذهبة^(١٢)، وأكثر أصحابهم^(١٣)، وهو القول المعتمد عند أكثر أهل العلم^(١٤) من الأصوليين والفقهاء والمفسرين.

الدكتورة عائشة بنت الشاطئ تستدل أيضاً بهذه القاعدة في تفسيرها البلياني وهي أستاذ منهجها حول أسباب الترول على نفس القاعدة الأصولية، فتكتب إن المرويات في أسباب الترول موضع اعتبار في فهم الظروف التي لابست نزول الآية، مع تقدير أن الذين عاصروا نزول الآية أو السورة، ربطها كل منهم بما فهم، أو بما توهم أنه السبب في نزولها، وهذا هو معنى قول علماء القرآن إن المرويات في أسباب الترول يكفر فيها الوهم ونقدر معه أن السبيبة فيها ليست بمعنى العلية التي لو لاحت لها ما نزلت الآية، وأن العبرة في كل حال بعموم اللفظ المفهوم من صريح نصها، لا بخصوص السبب الذي نزلت فيه الآية، إلا أن يتعين الإعتبار بخصوص السبب الذي نزلت فيه، بدليل من صريح النص أو بقرينة بينة.⁽¹⁵⁾

عندما ننظر بعمق ودقة تفسيرها البلياني للقرآن فنعرف على أربع صور التي ذكرتها الدكتورة بنت الشاطئ في قضية سبب الترول لآلية أو آيات، وها هي:

*الأستاذ قسم اللغة العربية، جامعة بنجاب، لاهور، باكستان

**محاضر في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة غجرات، غجرات ، باكستان

الصورة الأولى: هي تذكر مرويات مشهورة حول سبب التزول الآية ولا تعقب عليه بقول. و من أمثلتها:

(1) تقول الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير سورة الضحي إن المفسرين مجتمعون على أن سبب التزول هو إبطاء الوحي في أوائله على الرسول - صلى الله عليه وسلم - حتى شتى ذلك عليه، وقيل فيما قبل: ودعه محدثا ربه وقلاده.⁽¹⁶⁾ إن الدكتورة قد ذكرت فقط إجماع المفسرين في سبب التزول حول مسألة إبطاء الوحي ولم تقل شيئاً في هذا السبب.

(2) **"اللَّهُمَّ التَّكَاثُرُ، حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ"**⁽¹⁷⁾ وفي تفسير هذه الآيات تقول الدكتورة عائشة بنت الشاطئ: وقيل في سبب التزول إن بنى سهم و بنى عبد مناف تفاحروا أيهم أكثر عددا، فكثرهم بنو عبد مناف، فقالت بنو سهم: إن البغي أهلتنا في الجاهلية، فعادونا بالأحياء والأموات، فعلوا، فلهم بنو سهم".⁽¹⁸⁾

الصورة الثانية: هي تذكر مرويات مشهورة حول سبب التزول الآية وتعقب عليه تحت القاعدة الأصولية المذكورة. و من أمثلتها:

(1) **"مَا وَدَعَكَ رِبُّكَ وَمَا قَاتَ"**⁽¹⁹⁾، تقول الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير سورة الضحي إن المفسرين إختلفوا فيمن نزلت هذه الآية. ففى رواية أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد شكا إلى زوجته السيدة خديجة رضي الله عنها انقطاع الوحي وقال: إن ربى ودعى وقلاني. فقالت: كلا ولذى بعثك بالحق، ما يبدأك الله به الكراهة إلا وهو يريد أن يتمها لك، فنزلت هذه الآية... وفي رواية ثانية، أنها السيدة خديجة، وقد فتور الوحي... لكن رواية ثالثة تقول: إن حالة الخطب: أم جليل أمرأة أبي لعب هي التي قالت: يا محمد! ما أرى شيطانك إلا قد تركك... ورواية رابعة تقول: إن المشركين هم الذين قالوا في شأنة: قد قلبه ربه وودعه... بعد ذكر هذه الأسباب تقول الدكتورة: ولا نقف عندما اختلفوا فيه، فأسباب التزول لا تعدوا أن تكون قرائن لما حول النص، وهى باعتراف الأقدمين أنفسهم لا تخلو من وهم، والإختلاف فيها قائم، وخلافة ما انتهى إليه وقولهم في أسباب التزول، أنها ما نزلت إلا أيام وقوعه، وليس السبب فيها، معنى السبيبة الحكيمية العالية.⁽²⁰⁾

(2) **"اللَّهُمَّ التَّكَاثُرُ"**⁽²¹⁾ تقول الدكتورة عائشة بنت الشاطئ في تفسير هذه الآية: "... وإن يكن جمهور المفسرين أكثر ميلا إلى عذر التكاثر هنا مباهاة وتفاخرًا، متأثرين في ذلك بما روى في أسباب التزول... وفي (البحر الخيط) أنها نزلت في اليهود... والآية لم تحدد لنا موضوع التكاثر، فليس من السهل أن نخصله بالمال على ما ذهب الراغب، أو نقصره على العدد كما قال الرازى، أو الموتى كما في النيسابورى.. والخطاب هنا عام لكل من أهلاهم التكاثر والتکالب على زينة الدنيا من مال وولد، مهما تكون خصوصية السبب الذى قيل إن الآية نزلت فيه.⁽²²⁾

(3) تكتب الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير سورة القلم: وذكر بعضهم في أسباب نزولها أنها أو معظمها في الوليد بن المغيرة المخزومى، وأبي جهل بن هشام المخزومى... وكونها نزلت في الوليد أو أبي جهل لا يقتضى الإعتبار بخصوص السبب، حيث لا قرينة تصرف إليه عموم لفظ الآية. وأسباب التزول لا تعدوا أن تكون قرائن لما حول النص، تعين على فهم الظروف التي نزلت فيها السورة أو الآية.⁽²³⁾

(4) **"فَإِنَّمَا إِلَيْنَا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ" وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ"⁽²⁴⁾ تقول الدكتورة بنت الشاطئ في سبب نزول هذه الآية: "والإنسان في الآية لعموم الإنسان على**

الإطلاق، وإن خصه بعض المفسرين بنفر قيل إن الآية نزلت فيهم: عتبة بن أبي ربيعة، وأبو حذيفة بن المغيرة في رواية عن ابن عباس، أو أبي بن حلف فيما روى عن الكلبي ومقاتل".⁽²⁵⁾

(5) وكما تقول في سبب نزول سورة الممزة: "قيل نزلت في الأحسن بن شريق كان يلمز الناس و يغتابهم، و خاصة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - و قيل: نزلت في الوليد بن المغيرة المخزومي كان يغتاب المصطفى - صلى الله عليه وسلم - من ورائه، ويطعن عليه في وجهه، وقال محمد بن إسحاق في السيرة النبوية: "ما زلت نسمع أن هذه السورة نزلت في أبي بن حلف"، وأيام من كان الذي نزلت فيه السورة، فالذير عام لكل همة لمرة... قال الزمخشري في [الكافل] [ويمجوز أن يكون السبب خاصاً والوعيد عاماً ليتناول كل من باشر ذلك القبيح".⁽²⁶⁾

(6) و تعقب الدكتورة بنت الشاطئ في سبب نزول سورة الماعون بهذه الكلمات: "وقالوا في أسباب التزول، إنها نزلت في أبي سفيان، أو العاص بن وائل السهمي، أو الوليد بن المغيرة، أو أبي جهل، وقال ابن عباس: نزلت في منافق جمع بين البخل والمراءة... والعبرة على كل حال بعموم اللفظ".⁽²⁷⁾

الصورة الثالثة: هي تذكر سبب التزول المروي في آية ثم تأتي القاعدة الأصولية، "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" بذكر الأنفاظ لهذه القاعدة للتأكد، و من أمثلتها:

(1) تكتب الدكتورة بنت الشاطئ في سبب التزول لآية الليل بأنها نزلت في أبي بكر الصديق وإنفاقه ماله على المسلمين، وأمية بن حلف وبخله وكفره، وفي قول آخر: إنها نزلت في أبي الدحداح الأنصاري، وروروا قصة النخلة التي عرض الرسول صلى الله عليه وسلم - على أحد المنافقين أو اليهود أن يبيعها ببخالة في الجنة فأبي، وانتشرها أبو الدحداح. وال عبرة على كل حال بعموم اللفظ، والسياق صريح التوجيه إلى عامة الناس، "إن سعيكم لشيء".⁽²⁸⁾

(2) "أَيْحَسِبُ أَنَّ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ"⁽³⁰⁾ تقول الدكتورة بنت الشاطئ في سبب نزول هذه الآية المذكورة، ولا حاجة بناء إلى تحديد مرجع الضمير في "أيحب" بشخص معين، هو في قول: أبو الأشد، كان قوياً يبسط له الأذن العكاظي فيقوم عليه ويقول: "من أزلي عن فله كذا"، فلا يتزع إلا قطعاً، ويبقى موضع قافية، أو هو في قول آخر: الوليد بن المغيرة، وغروره بقوته وجاهه وماله ذائع معروف فالعبرة هنا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لو صح أن الآية نزلت في أحد الرجالين... وهو الإنسان بعامة...⁽³¹⁾

(3) "أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ أَوْ أَمْرَ بِالْتَّقْوَىٰ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّىٰ أَمْ يَعْلَمُ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ".⁽³²⁾ تقول الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير هذه الآية وجمهور المفسرين على أن هذه الآيات إلى آخر السورة نزلت في أبي جهل بن هشام كان ينهىًّا مهملًا - صلى الله عليه وسلم - عن عبادة الله. وفي قول عن الحسن البصري: هو أمية بن حلف، كان ينهىًّا سلمان الفارسي - رضي الله - عن الصلاة... وذكر الفخر الرازي في تفسير هذه الآيات وجهين: الأول: أن الآيات الخمس الأولى من سورة العلق هي التي نزلت في أول الوحي، ثم نزلت البقية في أبي جهل بن هشام، وأمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بضمها إلى أول السورة، والوجه الثاني: أن تحمل الآيات على عموم اللفظ في الظاهر، وهو أن الإنسان، جملة الإنسان، حلقه الله من علق وأنعم عليه، فإذا به يطغى ويتجاوز الحد في المعاصي وينسى أن إلى رب الرجعى، فينهى عن عبادة الله، وكان أولى به، وقد أنعم عليه خالقه، أن يكون على المدى ويأمر بالتقى... وكل الوجهين جائز. فسياق

الآيات في السورة يشعر بأنها نزلت بعد أن أبلغ المصطفى رسالته ربه، وجهر بعبادته وصلاته فووجه بالتكذيب، ثم لا تمنع خصوصية السبب في نزول هذه الآيات من حملها على عموم النطق كما قرر الأصوليون.⁽³³⁾

(4) "إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ"⁽³⁴⁾ تقول الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير هذه الآية، وللمفسرين في الإنسان قولان: إنه لعموم الجنس، أو إن (أل) للعهد مراداً بالإنسان جماعة من المشركين: الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والأسود بن عبد المطلب في رواية عن ابن عباس، وقيل نزلت في أبي هب، وفي خبر مرفوع أنها نزلت في أبي جهل... وذلك لأنهم كانوا يقولون إن محمدًا لفي خسر، فأقسم تعالى بالضد ما يتوهون. ولا نقف عندما اختلعوا فيه، فالعبرة بعموم النطق لا بخصوص السبب الذي نزلت فيه الآية، والسياق على ظاهره لا يخص الإنسان بفلان أو باخر. والتعريم فيه مستفاد صراحة من الإطلاق...⁽³⁵⁾

الصورة الرابعة: وفي بعض الأحيان تذكر سبب التزول لآلية ثم ترد سبب التزول برأي حاسم، ومن أمثلتها:

(1) "مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَّ" ⁽³⁶⁾ تقول الدكتورة بنت الشاطئ في تفسير هذه الآية، ولا نرى أن نقف هنا عند ما ورد في بعض كتب التفسير من تحديد سبب الإلباء في الوحي، كالذي ذكره الرازبي والنيسابوري من أن اليهود سألوا النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ثلات مسائل: الروح، وذى القرنين، وأصحاب الكهف، فقال - صلى الله عليه وسلم - سأحرركم غداً، ولم يقل: إن شاء الله، أو أن الوحي أبطأ، لأن حروا للحسن والحسين - رضي الله عنهما - كان في بيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال جرئيل: "أما علمت أنا لا ندخل بيتي فيه كلب ولا صورة؟" أو أنه كان فيهم من لا يقلم الأظفار... وحكاية الجرو هذه وردت كذلك في [البحر الحيط لأبي حيان]، ولا أدرى كيف فاقم أن الحسن والحسين - رضي الله عنهما - ولدا بعد المحرجة بثلاث سنوات أو أربع، وسورة الضحى من أوائل الوحي، نزلت بمكة قبل المحرجة بستين، والذي يعطيه ظاهر النص أن فتور الوحي ظاهرة طبيعية، شأنها شأن سحو الليل بعد إشراق الضحى، وهذا يغنينا عن تقسيم أسباب والتماس علل للإلباء في الوحي، لم يتعلق القرآن بذلك.⁽³⁷⁾

نتائج البحث:

- قد يحيى كثيراً من هذا الباب قوله: هذه الآية نزلت في كذا؛ كأسباب التزول المذكورة في التفسير، كقولهم أن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وأن آية العان نزلت في عويم العجالي أو هلال بن أمية، وأن آية الكلالة نزلت في حابر بن عبدالله. إنما غاية هذا القول إنما تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب النطق. فهي متناولة لذلك الشخص وغيره من كان يمترنه. وما كانت الدكتورة عائشة بنت الشاطئ مخالفة لهذا الرأي ولكنها رفضت قول من قال وجزم في قوله بأن هذه الآية نزلت في كذا ويعني بأنها خاصة بتلك الواقعية أو الحادثة بدون عموم لآخر.⁽³⁸⁾

- يمكن أن يتورط القارئ بأن الدكتورة عائشة بنت الشاطئ كانت تختلف معرفة سبب التزول لآلية أو الآيات، فكيف وكانت مفسرة للقرآن بالمنهج البياني الذي يلزم للمفسر أن يكون عالماً لأبحاث علوم القرآن لجودة التفسير. كما قال الواحدي: "لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"⁽³⁹⁾ وقال الإمام ابن تيمية: "معرفة سبب التزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمبسبب"⁽⁴⁰⁾ وقال ابن دقيق العيد: "معرفة سبب التزول طريق قوي في فهم معانٍ القرآن".⁽⁴¹⁾

- قد يخفى سبب التزول عن الكثير من الصحابة، وقد يعرفه البعض منهم بقرائ لا يحصل معها الجزم. وقد يختلفون في الأسباب، فيذكر الواحد سبباً مختلفاً عن الذي ذكره غيره.
- ليس معنى أن "العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب" أن تغافل عن السبب؛ فصورة السبب قطعية الدخول، وما عداتها فدخوله ظني، معنى أن سبب نزول الآية وسبب ورود الحديث لا يكون حاصلاً فيمن نزلت فيه الآية، أو ورد الحديث بسببه، وإنما يكون عاماً شاملاً لغيره؛ فالعام يشمل جميع أفراده وصوره، وصورة السبب التي نزلت الآية من أجلها قطعية الدخول.
- فمعرفة سبب التزول له أهمية كبيرة نحملها فيما يلي: (1) فهم معنى الآية، ومعرفة المراد منها وإزالة الإشكال الوارد عليها. (2) إبراز الحكمة التي قصدها الشارع من الحكم. (3) معرفة تاريخ التشريع والأحوال الاجتماعية السائدة حين نزول الأحكام التشريعية، والتدرج في تشريع بعض الأحكام لطفاً بالعباد ومراعاة لتأصل بعض العادات في النفوس. (4) مبادرة الشارع إلى حل المشاكل التي ضاق أصحابها بها ذرعاً، فيأتي الفرج الإلهي بعد الشدة، فيكون لهذا أثر طيب في النفوس. (5) معرفة الأحداث التاريخية التي حدثت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم من جهاده وأعماله وموافق المؤمنين بدعوته والجاحدين لها، فهي مصدر هام من مصادر السيرة النبوية. (6) معرفة أسباب التزول تيسر حفظ الآية وتثبتها في الذهن لارتباط الأسباب بمسماها، والأحكام بالحوادث، والحوادث بالأشخاص والأزمان والأماكن التي حدثت فيها، فمعرفة هذه تعين على استذكار الآية وانتقادها في الذهن وفهم معناها، وهذا ما يسمى في علم النفس بتداعي المعاني حيث يذكر الإنسان الأشياء بذكر ما يقارنها.
- ومن الجدير بالذكر أن هذه القاعدة لا يمكن تطبيقها على كل آية، بل تطبق هذه القاعدة على الآيات العامة أو المطلقة، أما إذا كانت مقيّدة وخاصة فلا يمكن تعميمها وإطلاقها... كما قال الشيخ عبدالوهاب خلاف: إذا ورد النص الشرعي بصيغة عامة، وجب العمل بعمومه الذي دلت عليه صيغته، ولا اعتبار لخصوص السبب الذي ورد الحكم بناءً عليه، سواءً كان السبب سؤلاً أم واقعة حدثت؛ لأن الواجب على الناس اتباعه، هو ما ورد به نص الشارع، وقد ورد نص الشارع بصيغة العموم، فيجب العمل بعمومه، ولا يعتبر خصوصيات المسؤول أو الواقعية التي ورد النص بناءً عليها؛ لأن عدول الشارع في نص جوابه أو فتواه عن الخصوصيات إلى التعبير بصيغة العموم، قرينة على عدم اعتباره تلك الخصوصيات. ⁽⁴²⁾

هوامش

- فإنه لا تعرف الحكمة في عدم وجود سبب لتزول سورة الفاتحة ولا غيرها من السور التي لم يعرف لها سبب نزول. فالقرآن منه ما يتزل لسبب مذكور، ومنه ما يتزل لغير سبب مذكور.
- نزلت سورة البقرة في السنة الأولى من المحرجة، كثير من آياتها في تقرير اليهود الذين كانوا يقفون دون التقدم الإسلامي، وبقية آياتها في تشريع بعض الأحكام كتغبير القبلة وتشريع الصوم والحج وغيرها. وسورة الحشر نزلت في حخصوص جلاء يهود بن النضر، وسورة العاديات نزلت في حخصوص أعراب وادي يابس أو غبرهم.
- سورة النساء تتحدث عن أحكام الزواج وارث المرأة، وسورة الأنفال تتحدث عن غنائم الحرب والأسراء، وسورة الطلاق تتحدث عن حخصوص أحكام الطلاق.
- اهتم العلماء الباحثون في علوم القرآن بمعرفة سبب التزول، ولمسوا شدة الحاجة إليه في تفسير القرآن، فأفردوا جماعة منهم بالكتابة والتاليف، ومن أشهرهم: (1) الحدث علي بن المديني شيخ الإمام البخاري المتوفى عام 234 هـ. (2) أبو الحسن علي بن أحمد الرازي النيسابوري المتوفى عام 468 هـ. (3) الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى عام 852 هـ. (4) الإمام جلال الدين السيوطي المتوفى عام 911 هـ، والذي قال عن نفسه: وقد أفت فيه – أي في أسباب التزول – كتابا حافلا لم يؤلف مثله في هذا النوع سميته: (باب النقول في أسباب التزول).
- إذا ورد النص الشرعي بصيغة عامة وجوب العمل بعمومه الذي دلت عليه صيغته، ولا اعتبار لخصوص السبب الذي ورد الحكم بناء عليه، سواء كان السبب سؤالاً أم واقعة حدثت. لأن الواجب على الناس إتباعه، هو ما ورد به نص الشارع، وقد ورد نص الشارع بصيغة العموم فيجب العمل بعمومه، ولا يعتبر خصوصيات السؤال أو الواقعة التي ورد النص بناء عليها، لأن عدول الشارع في نص جوابه أو فتواه عن الخصوصيات، إلى التغيير بصيغة العموم قريبة على عدم اعتباره تلك الخصوصيات.
- راجع: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الأم، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، 1410هـ) ج 3 ص 55
- ومن هؤلاء الإمام ابن حير الطبراني فقد قرر في مواضع من تفسيره أن الآية تتزل بسبب من الأسباب ثم تكون عامة في كل ما كان نظير ذلك السبب. ومنهم أبو بكر الجصاص في تفسيره أحكام القرآن فقد ذكر – رحمة الله – في مواضع عدّة أن الآية تتزل بسبب معين إلا أن العبرة بعمومها لا بخصوص سببها، إلا إذا دل الدليل على التخصص بالسبب. ومنهم الشاعلي، وإبن عطية، وأبو حيان الأندلسبي، والنسيفي، وإبن كثير والقرطبي، والشوکالي في فتح القدير. وقد كان إهتمام الإمام الشوکالي بالمسألة واضحاً فقد أشار إليها في كثير من المواضع مرجحاً القول بعموم اللفظ وعدم تخصيصه بالسبب دون دليل. وحسب معرفتي كان الإمام الشوکالي من أكثر المفسرين تطبيقاً لهذه المسألة في تفسيره. وكذلك محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره "أضواء البيان" فقد أشار في مواضع كثيرة من تفسيره للمسألة مرجحاً أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب..

- 8 راجع: الترکشي، بدر الدين بمادر، البحر المحيط في أصول الفقه، (كويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1413هـ)، ط 3، ج 2، ص 202؛ الأمدي، على بن محمد، الإحکام في أصول الأحكام، سوريا: المكتب الإسلامي دمشق (د.ت) ج 2، ص 239
- 9 راجع: صفي المهندي، محمد بن عبد الرحيم، نهاية الوصول في درية الأصول، (المكتبة التجارية 1996م) ج 5، ص 1744؛ الإمام الشوكاني، محمد بن علي، أرشاد الفحول تحقيق الحق من علم الأصول، (القاهرة: مطبعة العربي مصر، 1412 هـ، ط 1) ج 1، ص 485؛ البخاري، عبد العزيز، كشف الأسرار على أصول فخر الإسلام البزدوي، (باكستان: طبعه كراتشي (د.ت)) ج 2، ص 266
- 10 راجع: القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أدریس، شرح تفییح الفصول، (مصر: مكتبة الكليات الأزهرية (د.ت)) ص 216؛ البحر المحيط ، ج 3، ص 203
- 11 أنظر: الخبيلي، العلامه تقى الدين ابن النجاشي، شرح الكوكب المنير في أصول الفقه، (سوريا: دار الفكر دمشق، 1400هـ) ج 3، ص 177؛ الريبيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن، السبب عند الأصوليين، (1417هـ ط 3) ج 3، ص 130
- 12 أنظر: شرح الكوكب، ج 3، ص 177؛ نهاية الوصول، ج 5، ص 1744؛ السبب عند الأصوليين، ج 3، ص 130
- 13 راجع: البحر المحيط، ج 3، ص 202؛ شرح الكوكب، ج 3، ص 177
- 14 راجع: الحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، شرح جمع الجواع، (مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، (د.ت) ط 2) ج 2، ص 38
- 15 راجع: الشاطئي، عائشة بنت عبد الرحمن، التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 2، ص 8-9؛ ج 1، ص 10-11
- 16 أنظر: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 1، ص 23
- 17 سورة التكاثر: 2-1
- 18 راجع: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 1، ص 199
- 19 سورة الضحى: 3
- 20 أنظر: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 1، ص 23
- 21 سورة التكاثر: 1
- 22 أنظر: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 1، ص 198
- 23 راجع: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 2، ص 39-40
- 24 سورة الفجر: 15-16
- 25 راجع: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 2، ص 150-151
- 26 راجع: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 2، ص 167
- 27 أنظر: التفسير البياني للقرآن الكريم، ج 2، ص 183
- 28 سورة الليل: 4

-
- راجع: التفسير البصري للقرآن الكريم، ج 2، ص 97 29
سورة البلد: 5 30
- راجع: التفسير البصري للقرآن الكريم، ج 1، ص 179-180 31
سورة العلق: 14-9 32
- راجع: التفسير البصري للقرآن الكريم، ج 2، ص 26-27 33
سورة العصر: 2 34
- راجع: التفسير البصري للقرآن الكريم، ج 2، ص 80-81 35
سورة الصبحى: 3 36
- راجع: التفسير البصري للقرآن الكريم، ج 1، ص 35-36 37
- وإن قوله: "وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ... الْآيَة" نزلت في بين قريطة والنضير، وإن قوله: "وَمَنْ يُوَلِّهِمْ
بَوْمَيْدِ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ... الْآيَة" نزلت في بدر، وأن قوله: "إِنَّ أَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ
بَيْنُكُمْ... الْآيَة" نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء، وقول أبي أيوب: إن قوله: "وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا
بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ... الْآيَة" نزلت فيما عاشر الأنصار...الحديث، ونظائر هذا كثيرة مما يذكرون أنه نزل في
 القوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين. فالذين قالوا
 ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على
 الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسيبه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء
 المسلمين أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال إنما تختص بنوع ذلك
 الشخص فيعم ما يشهده، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.
- راجع: الوحدى، أبو الحسن على النسابوري، أسباب التزول، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1989م)، ص 39
5
- أنظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الخليل، مقدمة في أصول التفسير، (القاهرة: المطبعة السلفية، 1978م) ص 13 40
- راجع: السلامة، محمد على، منهاج الفرقان في علوم القرآن، (مصر: دار فضة للطباعة والنشر والتوزيع، 2002م) ج 1، ص 36 41
- راجع: الخلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، (بيروت: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 2008م) ص 42
189